

حجة القراءات

مفرطاً وحجتهم في ذلك أن المد إنما وجب عند استقبال الهمزة سواء كانت الهمزة من نفس الكلمة أو من الأخرى إذا التقتا لأنه لا فرق في اللفظ بينهما .
سواء عليهم أن نذرتهم أم لم تنذرهم لا يؤمنون .
قرأ نافع وأبو عمرو أنذرتهم أنت يهزان ثم يمدان بعد الهمزة وتقدير هذا أن تدخل بين ألف الإستفهام وبين الهمزة التي بعدها ألفاً ليبعد المثل عن المثل ويزول الإجماع فيخف اللفظ والأصل أن نذرتهم ثم تلين الهمزة في أنذرتهم .
وحجتها في ذلك أن العرب تستثقل الهمزة الواحدة فتخففها في أخف أحوالها وهي ساكنة نحو كاس فإذا كانت تخفف وهي وحدها فإن تخفف ومعها مثلها أولى .
وقرأ ابن كثير أنذرتهم بهمزة واحدة غير مطولة ومذهبه أن يحقق الأولى ويخفف الثانية وقرأ ابن عامر وأهل الكوفة أن نذرتهم أنت بهمزتين وحجتهم في ذلك أن الهمزة حرف من حروف المعجم كغيره من سائر الحروف صحا بالجمع بينهما نحو ما يجتمع في الكلمة حرفان مثلان فيؤتى بكل واحد منهما صحيحاً على جهته من غير تغيير كقوله أتمدونن بمال ولعلكم تتفكرون ونظائر ذلك فلا يستثقل اجتماعهما بل يؤتى بكل واحد منهما فجعل الهمزتين كغيرها من سائر الحروف